



مكتب
رئيس محكمة التمييز
رئيس المجلس القضائي

١١٦٧
٤

الرقم: ١/٢
التاريخ: ٢٠٢٢/٤/٢١ ميلادي
الموافق:

تعميم
السادة رؤساء المحاكم
والنواب العامون

تحية طيبة وبعد ،،،

أرفق طيه (تعليمات شروط استكمال القضاة النظاميين للدراسات العليا رقم (١) لسنة ٢٠٢١) الصادرة عن المجلس القضائي بتاريخ (٢٠٢٢/٤/٢١) استناداً لأحكام المادتين (٥) و (٣٠) من نظام الخدمة القضائية رقم (٢) لسنة ٢٠٢٠.

لعمل على تعميمها على السادة القضاة في محاكمكم ودوائركم والمحاكم التابعة لكم.

مع فائق الاحترام والتقدير،،،

رئيس محكمة التمييز
رئيس المجلس القضائي

محمد الغزو



نسخة/ عطفة رئيس لجنة البعثات
أعضاء لجنة البعثات



المجلس القضائي الأردني
Judicial Council

تعليمات شروط استكمال القضاة النظاميين للدراسات العليا

رقم (١) لسنة ٢٠٢١

الصادرة استناداً إلى أحكام المادتين (٥) و(٣٠)

من نظام الخدمة القضائية رقم (٢) لسنة ٢٠٢٠

المادة (١):

تسمى هذه التعليمات (تعليمات شروط استكمال القضاة النظاميين للدراسات العليا) ويعمل بها اعتباراً من تاريخ إقرارها من المجلس القضائي .

المادة (٢):

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:

المجلس :	المجلس القضائي
الرئيس :	رئيس المجلس
الأمانة :	الأمانة العامة للمجلس
النظام :	نظام الخدمة القضائية
اللجنة :	لجنة البعثات المشكلة بموجب أحكام المادة (٢١) من النظام
الدراسات العليا :	الماجستير والدكتوراة
علاوة :	علاوة المؤهل العلمي المحددة بموجب أحكام المادة (٥) من النظام

المادة (٣):

- تطبق هذه التعليمات على القضاة الراغبين بالدراسة على نفقتهم الخاصة .
- تقدم طلبات منح الموافقة لاستكمال الدراسات العليا للأمانة خلال شهر أيار من كل عام قبل التسجيل في الجامعة والالتحاق بالدراسة، وفقاً للنموذج المعد لهذه الغاية.

المادة (٤):

- يشترط لمنح الموافقة على استكمال الدراسات العليا توافر الشروط الآتية:
- أن يكون التخصص المنوي دراسته ذا علاقة مباشرة بالعمل القضائي.



المجلس القضائي الاردني
Judicial Council

٢. أن تكون الجامعة المنوي الالتحاق بالدارسة فيها من الجامعات الأردنية الأثنى عشرة الأولى، أو من الجامعات الخمسين الأولى على مستوى الوطن العربي، على أن تقوم الأمانة بالإعلان عن هذه الجامعات في بداية كل عام بناء على التصنيف المعتمد والمُعترف بها.
٣. إذا كانت الرسالة متطلباً للحصول على شهادة الماجستير أو شهادة الدكتوراة أن يكون موضوعها من الموضوعات المستحدثة في المسائل القانونية والقضائية المتصلة بالعمل القضائي.
٤. أن تكون الدراسة خارج أوقات الدوام الرسمي ودون أن يؤثر ذلك على عمل القاضي وأدائه.
٥. أن يكون قد مضى مدة لا تقل عن ثلاث سنوات من تاريخ آخر مؤهل علمي تمت الموافقة عليه للقاضي نفسه.
٦. أن يكون القاضي قد أمضى مدة لا تقل عن خمس سنوات في الخدمة القضائية.
٧. أن يكون حاصلًا على تقدير لا يقل عن (جيد) في التقييم السنوي لآخر سنتين.
٨. أن لا يكون هناك عقوبة تأديبية بحقه تزيد على الإنذار.

المادة (٥) :

- أ. تُعرض كافة الطلبات المقدمة على اللجنة لدراساتها وإبداء الملاحظات والتوصيات للمجلس أو لمن يفوضه لاتخاذ القرار المناسب.
- ب. يتم التنسيب للمجلس للموافقة على ما لا يزيد على (١٨) طلباً سنوياً توزع على النحو الآتي:

الدرجة العليا	طلبان
الدرجة الخاصة	طلبان
الدرجة الأولى	طلبان
الدرجة الثانية	طلبان
الدرجة الثالثة	طلبان
الدرجة الرابعة	أربعة طلبات
الدرجة الخامسة	أربعة طلبات

- ج. في حال عدم ورود أية طلبات من قضاة أي من الدرجات أعلاه أو لم يستغرق كاملها يوزع العدد على باقي الدرجات .



المجلس القضائي الأردني
Judicial Council

المادة (٦) :

- أ. على القاضي الحصول على موافقة المجلس بناء على تنسيب اللجنة عند تغيير التخصص أو موضوع الرسالة.
- ب. إذا سبق وأن حصل القاضي خلال مدة خدمته القضائية على علاوة الماجستير والبالغة زيادتين سنويتين، وحصل بعدها على مؤهل الدكتوراة وتقدم بطلب للحصول على العلاوة فيُمنح زيادة واحدة، ليصبح مجموع العلاوات الممنوحة له ثلاث زيادات سنوية.

المادة (٧) :

تبت اللجنة في أي مسألة لم يرد عليها النص في هذه التعليمات تحال إليها بقرار من الرئيس، ومن ثم يعرض الأمر على المجلس.

صدرت في ١٠ رمضان ١٤٤٢ هجري الموافق ٢٢/٤/٢٠٢١ ميلادي

عضو	عضو	عضو
قاضي محكمة التمييز	رئيس المحكمة الإدارية العليا	رئيس محكمة التمييز
"محمد طلال" الحمصي	محمود العبابنة	محمد الغزو
عضو	عضو	عضو
رئيس محكمة استئناف اربد	رئيس محكمة استئناف عمان (المنتدب)	رئيس النيابة العامة
عصام أبو غنيم	خالد القطاونة	يوسف ذيابات
عضو	عضو	عضو
رئيس محكمة الزرقاء الابتدائية	أمين عام وزارة العدل	رئيس محكمة استئناف معان
حازم عواد	زياد الضمور	محمد السحيمات
عضو		عضو
رئيس محكمة السلط الابتدائية		رئيس محكمة عمان الابتدائية
د. نهاد الحسينان		أيوب السواعير
المقرر		
أمين عام المجلس القضائي		
وليد كناكريه		



المجلس القضائي الأردني
Judicial Council

طلب الحصول على موافقة المجلس
القضائي لاستكمال الدراسات العليا

أولاً: يقدم هذا طلب للحصول على الموافقة لاستكمال الدراسات العليا لأمانة خلال شهر أيار من كل عام قبل التسجيل في الجامعة والالتحاق بالدراسة
ثانياً: تعبئة كافة بنود الطلب وفقاً لما هو وارد تالياً، ولن يتم النظر في أي طلب يوجد فيه نقص في البيانات.

أولاً: البيانات الشخصية

الاسم الأول:.....	اسم الأب:.....	اسم الجد:.....	العائلة:.....
الرقم الوظيفي:.....	الرقم الوطني:.....	مركز العمل:.....	التخصص الفرعي:.....
المسمى الوظيفي:.....	التخصص الرئيسي:.....		

ثانياً: المؤهل العلمي موضوع طلب الموافقة

<input type="checkbox"/> الشهادة الجامعية الثانية (الماجستير)			
الجامعة:.....	العام الدراسي:.....	الدولة:.....	التخصص:.....
المدينة:.....	الامتحان شامل <input type="checkbox"/>	رسالة <input type="checkbox"/>	عنوان الرسالة:.....

<input type="checkbox"/> الشهادة الجامعية الثالثة (الدكتوراه)			
الجامعة:.....	العام الدراسي:.....	الدولة:.....	التخصص:.....
المدينة:.....			عنوان الرسالة:.....



المجلس القضائي الاردني
Judicial Council

طلب الحصول على موافقة المجلس
القضائي لاستكمال الدراسات العليا

رابعاً: بيان أسباب الرغبة باستكمال الدراسات العليا

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

أسباب استكمال الدراسة،
والفائدة التي ستعود على
عمل القاضي (خاصة)
والعمل القضائي (عامة):*

* يمكن اضافة ورقة أخرى في حال عدم كفاية المساحة المخصصة لهذا البند.



المجلس القضائي الاردني
Judicial Council

طلب الحصول على موافقة المجلس
القضائي لاستكمال الدراسات العليا

ثالثاً: المرفقات

السيرة الذاتية	<input type="checkbox"/>
الخطبة الأولى للرسالة	<input type="checkbox"/>

اسم القاضي	التوقيع:
		التاريخ:/...../.....